

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٥٢ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بشأن حل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ المنيا ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة بمساحة ٢٥٠٤ م^٢ مركز مطاى - محافظة المنيا -لصالح مديرية أمن المنيا، بالمجان، لإقامة جراج عليها لوضع السيارات المتحفظ عليهامن قبل النيابة العامة، وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : أرض أملاك دولة مقترح تخصيصها محطة رفع صرف صحى بطول ١٨ م .

الحد القبلى : أرض أملاك دولة بطول ١٨ م .

الحد الشرقى : منافع مصرف أبو حسيبة بطول ١٨ م .

الحد الغربى : حرم السكة الحديد وطريق ترابى بطول ٢٨ م .

وذلك حسب الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٧ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٥ أبريل سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

الجمهورية العربية السورية
الوزارة العامة


سجل المصارف رقم ١٦٠٩ لسنة ٢٠١٦

مصرف سورية للتنمية والتجارة
مصرف سورية للتجارة
مصرف سورية للتجارة
١٨

ش.م.م
↑

العام ٢٠١٦

مصرف سورية للتجارة
٤٨



أماكن دولة

مدير المصارف
١٤٩٦

